

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

يعديان إلا باللام تقول غفرت لزيد واستغفرت له ولا تقول غفرت عليه واستغفرت عليه قلت لما وقعت موقع التعطف والتحنن حسن تعديتها بعلي .

وأعلم أن وقع في بعض نسخ المنهاج والصلاة من ا[] مغفرة كما أوردناه وهو الذي أوردته الغزالي وفي بعضها رحمة وكذلك ذكر الإمام والتعبير بمغفرة أحسن لأن الصلاة في اللغة الدعاء بخير وهو محال من ا[] تعالى فحمل على المغفرة وأما حمله على الرحمة فغير ممكن لأن حقيقة الرحمة رقة القلب وهي مستحيلة في حق ا[] تعالى ولا يطلب عليه إلا مجازا ومن فسر الصلاة بالرحمة فرارا من تفسيرها بالدعاء وقع في هذا الخطأ العظيم وصار كمن فسر قوله الرحمن على العرش استوى بمعنى جلس فإنه فسر شيئا ظاهره محال بالمحال ولقائل أن يقول إذا كانت حقيقة الصلاة الدعاء فاستعمالها في المغفرة والرحمة مجاز فيكون الموجود في الآية استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لا في حقيقته والمحتجون بالآية إنما ساقوها لاستعمال المشترك في معنياه نعم يلزم من جوازه في حقيقته ومجازه جوازه في حقيقته .

واعترض المانعون على هذا الاحتجاج بأن قوله يصلون فيه ضميران .

أحدهما عائد على ا[] تعالى .

والثاني عائد إلى الملائكة وتعدد الضمائر بمنزلة تعدد الأفعال فكأنه قال إن ا[] يصلي والملائكة يصلون فلا يكون حينئذ استعمال اللفظ الواحد في معنياه بل استعمال لفظين في معنيين وليس النزاع فيه وأجاب في الكتاب بأن الفعل لم يتعدد في اللفظ قطعا وإنما تعدد في المعنى فاللفظ واحد والمعنى متعدد وذلك عين الدعوى واعتراض الغزالي على هذا الاحتجاج بجواز أن يكون الصلاة استعملت في قدر مشترك بين المغفرة والاستغفار وهو الاعتناء وإظهار الشرف فقال الأطهر عندنا أن هذا إنما أطلق على المعنيين بإزاء معنى واحد مشترك بين المعنيين وهو العناية بأمر النبي A لشرفه وحرمة والعناية من ا[] تعالى مغفرة ومن الملائكة استغفار ودعاء قال وكذلك العذر عن